

شرح المرضى والطب من البخاري للشيخ ابن عثيمين 72

محمد بن صالح العثيمين

نعم؟ لم يضيفوه ما ذكر شي يكون هذا كانت اوسع يعني ابسط ما ذكر عندك شيء فيها قصة واحدة يقول نعم؟ في اخره الملعون
وعند ابي داود والترمذي والنسائي من طريق خارجة بن الصلت ان عمه مر يقوم وعندهم رجل مجنون موثق بالحديد فقالوا -

[00:00:16](#)

انك جئت من عند هذا الرجل بخير فارق لنا هذا الرجل الحديث فهذه قصة غير السابقة لان الذي في السابقة انه والراقي في الاولى
ابو سعيد كما وقع مصرحا به في بعضها وفي الثانية عن مخارجه. فافترق نعم حديث ابن حديث ابن - [00:00:56](#)

وحديث ابي سعيد في قصة واحدة. هذا هو. ها؟ هنا يقول نعم. فانطلق رجل منهم لم اقف على اسمه وقد تقدم شرح هذا الحديث
مستوفى في كتاب الاجارة. وبينت فيه ان حديث ابن عباس وحديث - [00:01:16](#)

ابي سعيد في قصة واحدة وانها وقعت لهم مع الذي لدغ. وانه وقعت للصحابه قصة اخرى مع رجل مصاب فاغنى ذلك عن اعادته هنا.
هم. المصاب بعقله. نعم. لما ذكر - [00:01:36](#)

على كل حال المهم ان هذا فيه دليل على ان الفاتحة رقية يرقى بها ولكن قد يقول قائل اننا نقرأ احيانا بالفاتحة. ولا نجد شفاء
للمريض. فالجواب ان سبق ان قلنا - [00:01:56](#)

انه لابد من ثلاثة امور. لابد من ايش؟ محل قابل وقارئ فاعل والثالث ومقروء به. فالمقروء به قد يكون واحدا. ولكن يتخلف الحكم
اما لكون القارئ غير فاعل ولا عازم ولا موقن واما لكون المقروء عليه وهو المحل غير - [00:02:16](#)

ولا يؤمن بهذا ولا يصدق. وانما يفعل ذلك من باب التجربة او من باب المجاملة او ما اشبه ذلك كما يوجد من بعض الناس الضعيف
الايمان يرون ان هذه القراءات لا تفيد - [00:02:46](#)

وان الاستشفاء بالامور الحسية الطبيعية اقرب من الاستشفاء بهذه الايات. ولكنهم ظلوا هذه الايات اذا صادفت محلا قابلا وقارنا فاعلا
فلا شك انها اشد واسرى. في في ابراء باذن الله. وفيه ايضا دليل على ان احق ما اخذتم عليه اجر كتاب الله ثناء على جواز اخذ

الاجرة في - [00:03:06](#)

القرآن. لكن احسن الاجرة في قراءة القرآن على نوعين. النوع الاول ان يأخذ اجرة على مجرد القراءة فهذا حرام ولا يجوز. والثاني ان
يأخذ اجرة على تعليم القرآن فالصحيح ان هذا لا بأس به. لان التعليم عمل وتعب ويحتاج الى - [00:03:36](#)

والى ممارسة فجاز اخذ العوظ عليه. اما مجرد ان يقرأ الانسان ويأخذ عوظا فهذا ما الذي من قرأ عليه طيب لو قرأت على مريض
للاستشفاء تأخذ اجرا او لا - [00:04:06](#)

نعم تأخذ اجرا لان هذه القراءة بمنزلة الدواء الدوائي الحسي وليست مجرد تلاوة فقط تلاوة انتفع بها هذا المقروء عليه. فجاز اخذ
العوظ عليه. نعم الشيخ الذين يقرأون في الاشياء المسجلة هل حكمهم حكم يتاجرون بالقرآن او الظاهر انه من جنس هذا -

[00:04:26](#)

الذين يقرأون بعوض في في الاشرطة من هذا الجنس انه لا يجوز. لانهم يقرأون في العشرة من اجل ان يبيع هؤلاء فيتجر بها. نعم.
الماء الذي يقرأ فيه الظاهر انه ينفع باذن الله لانه هو صح عن السلف وروى ابو داود في حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:04:56](#)

فاذا فعل الانسان فلا بأس ولكن بشرط ان يعلم او ان يغلب على ظنه انه ليس فيه مرض فان كان فيه مرض ربما يزيد بساطه او ريقه

هذا المريظ مرظا - 00:05:26

المحل الماء ينتشر لا مع ان المحل قابل يعني معناه ان المقروء عليه او الشارب بهذا الماء انه موقن او مؤمل راج بانه ينفعه. هذا معنى محل قابل. شيخ. نعم. يا شيخ في هذا الحديث. هذا الاجر الذي اخذوه ليس - 00:05:46
لأنهم لم يعطوهم حق الضيافة. لا. في السياق الاول. لا ما هو علشان حق ضيافة. لكن لو انهم قاموا بالمجان. نعم. لكن هؤلاء العوظ ما هو لاجل الضيافة. ولهذا قال ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله - 00:06:06

شف الضيافة وحدها وايضا لو كان للضيافة لكان يجب ان يكون بقدر ضيافتهم. لا يزيد وهذا قطيع من الغنم يمكن يا شيخ من باب التنكيل او في اخذه زيادة مثل ما الرسول علل ان احق ما اخذتم عليه عشر من كتاب الله لم - 00:06:26
قل انكم ظلمتم ومنعتم حقكم فاخذتم بحقكم. يا شيخ خلاص يا شيخ نعم ثلاثة اخذنا ثلاثة اسئلة بس هذا سؤال مهم. لا يأتي ان شاء الله بعد. باب رقية العين. حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان قال حدثني معبد ابن - 00:06:46

خالد قال سمعت عبدالله بن شداد عن عائشة رضي الله عنها قالت امرني النبي صلى الله عليه وسلم او امر ان يسترقى من العين حدثنا محمد بن خالد قال حدثنا محمد بن وهب ابن عطية الدمشقي قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا محمد - 00:07:06
ابن الوليد الزبيدي قال اخبرنا الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال استرقوا لها فان بها النظرة. وقال عقيل عن الزهري اخبرني عروة - 00:07:26
عن النبي صلى الله عليه وسلم تابعه عبدالله بن سالم عن الزبيدي. السافعة رقم سبعة بفتح السين المهملة وتضم وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد او حمرة يعلوها سواد او صفرة. والمراد هنا ان السفعة ادركتها من قبل من قبل النظرة. من قبل - 00:07:46
نعم. قوله رحمه الله باب رقية العين هنا الاضافة من باب اضافة الشيء الى سبب السبب. لان العين هي سبب المرض. والمرض سبب الرقية يعني مستوجب للرقية. والرقية يعني القراءة. والعين معروفة ومشهورة - 00:08:26

وهي عبارة عن قوة خفية تخرج من قلب حاسد والعياذ بالله. لا يريد الخير لغيره فيخرج منه هذا الشيء الخبيث ويصيب المصاب. وهي حق ثابتة في الشرع وفي الحس جاءت في القرآن مشارا اليها في قوله تعالى - 00:08:56
الا وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر. فان بعض العلماء يقول لا يصيبونك باعينهم اما في السنة فالاحادي فيها واضحة. ومن من الاشياء التي تمنع العين ان يحرص الانسان على الاوراد الشرعية مثل اية الكرسي والمعوذتين وغيرهما. فان -

00:09:26

ذلك يحميد من العين ومن شر كل احد. وقوله هنا في الحديث امر ان يسترقى او امرني ان نستقي من العين وقول في الثاني استرخوا لها فان بها النظرة. ربما يقال ان هذا الحديث يقيد - 00:09:56
الحديث السابق في السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب. فقال هم الذين لا يسترقون. فيكون بذلك الحديث لا يسترقون رقى لا تفيد ولا تنفع. اما اذا كانت تفيد وتنفع فان الرسول صلى الله - 00:10:16
وسلم لا يأمر بامر يحرم به صاحبه من دخول الجنة بلا حساب. فاذا علمنا ان هذه الرقية نافعة وان نفعه مضطرب فان الاسترقاء بهذه الرقية لا ينقل الانسان من الوصف الذي يستحق به ان يدخل الجنة بلا حساب ولا عذاب. واذا كان الامر كذلك -

00:10:36

فان نقول ايضا في الكي ولا يكتون ايضا لعن لا يكتون لا ينفع. فان علم انه ينفع فلا بأس. ولا يخرج الانسان من هذا الوصف. وقد يقال انه يفرق بين ان يسترقى الانسان لغيره وان يسترقى لنفسه. ان يسترقى - 00:11:06
لنفسه او يسترقى لغيره. فان في الحديث الساني زينب آآ نعم زينب بنت ابي سلمة ان الرسول رأى آآ جارية عن ام سلمة ان الرسول رأى جارية في وجهها سفعة - 00:11:36

امر ان يسترقى له. وليست هي الطالب بالرقية. ويفرق بين من نطلب الشيء لنفسه ومن يطلبه لغيره. ولهذا قلنا اذا طلبت الدعاء من غيرك لنفسك فهو جائز لكن لا ينبغي. وان طلبته لغيرك فهو من الامور المندوب اليها. بما فيها - 00:11:56

من نفع الطالب والمطلوب له. كما لو قلت لشخص ادع الله لفلان. فان فيه كذا وكذا طيب وجاءت به الاثار ولكن يعكر على هذا حديث عائشة امرني ان استترقي امرني ان استترقي فان ظاهره ان الانسان يستترقي لنفسه وبهذا يكون - [00:12:26](#)

تقييد ما سبق من الحديث لا يسترقون بهذا بما اذا بالشئ الذي اذا استترقي له نفى نعم. بالنسبة للشيخ الذي يلقي الناس قد يقرأ يعني قد يكون من امثال الشياطين. وهل هناك مثلا لا يشرك من الذي يأكل من ان يقرأوا يعني جاه حتى يعرف - [00:12:56](#)

عليك يعني ماذا يقول شيخنا؟ نعم. هو يشترط وكذلك ان تجبر شخص يعني لكي يلقي هذا الشيخ ليكن اثما اعرف بان شئ هذا الشيخ مسلم ما استعمل من الايات القرآنية. هو يشترط يشترط في الرقية. يشترط لها شروط - [00:13:26](#)

الشرط الاول الا تتضمن شركا. فان تضمن شركا فهذا حرام. لا لا يجوز. كما لو كان يدعو الشياطين او يدعو الاولياء وما اشبه ذلك. والثاني ان تكون معلومة المعنى. فان كان - [00:13:46](#)

مجهولة كالتلاسم والبربرة ما تشمل القارئ الا يبرر بالفقر. فانه لا يجوز. حتى يعرف وهل نشترط ان تقوم باللغة العربية او لا؟ بقادر ها؟ بقادر نقول انه ما هو شرط اذا لم تكن من القرآن فليس - [00:14:06](#)

شرط لكن ان كان يقرأ على شخص عربي فلتكن بالعربية ليفهم ماذا يقرأه عليه به. والا فليس بلامزم ولو العربية. وبناء على ذلك لا يجوز ان نذهب الى قارئ يقرأ ونحن يغلب - [00:14:26](#)

على ظننا انه يقرأ بما هو شرك. ولا يجوز. لاننا نعينه على شركه ولان هذا الشرك لا يفيد قطعاً. وان افاد ظاهراً فالشئ حصل عنده لا به من باب الامتحان والاختبار. نعم. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:14:46](#)

صلي وسلم قال لي احد الصحابة سيقدم عليكم اويسا فيعني فاطلب منه ان يدعو لك. نعم. فمن رآه منكم اسأله ان يستغفر له. اي نعم. ما في تعارض بين هذا لا ما في تعارض لان هذي خاصة بالرجل. خاصة بهذا الرجل والا فانهيها ليس افضل الصلاة - [00:15:16](#)

من من ابي بكر وعمر وعثمان وغيرهم من الصحابة. طلبوا الدعاء من الوالدين. لا بأس به واصل مو بحرا لاحظ ان الدعاء طلب الدعاء من الغير ليس حراما لكن نقول لا ينبغي فرض الحرام - [00:15:36](#)

اولا انك اذا اعتمدت على غيرك في الدعاء فربما تتكى. ربما تتكى والحمد لله فلان بيديني او فلان دعا لي وثانيا لماذا تجعل بينك وبين ربك واسطة؟ ادع الله انت يا اخي وقال ربكم ادعوني - [00:15:56](#)

استجب لكم. واما ما ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام فهو اما في في اما ان يكون دعوة للغير. عاما او خاصا ولا اذكر ان الرسول عليه الصلاة والسلام دعا او طلب من احد ان يدعو له ابدا. الا - [00:16:16](#)

لقصد نفع الغير ولهذا قال قولوا اللهم صلي على محمد احنا اذا دعونا له بالصلاة عليه فهو لمصلحتنا نحن لمصلحتنا نحن خلاص العمر ما هو بصحيح هذي طلب من عمر ان الولاء نعم ها؟ ثلاثة؟ نعم. باو العين - [00:16:36](#)

باب العين حق. حدثني اسحاق ابن النصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام. عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ونهى عن الوشم. نعم. العين حق - [00:17:06](#)

يعني انها امر ثابت وواقع. وقول نهى عن الوشم يحتمل ان الراوي جمع بينهما ابو هريرة لان الوشم تغير بخلق الله. والوشم قد يكون فيه تزيين وتجميد واذا كان فيه تجميل وتزيين فان هذا سبب لاصابة العين. ولهذا لو جاء انسان قبيح الوجه - [00:17:26](#)

قبيح سيء العشرة هل تلحقه العين؟ ابدا ها؟ ابدا ما تلحق علينا ليش؟ لان الناس ودهم يتخلصون منه. نعم؟ ما يريدون مثل هذه الاخلاق. لكن لو يأتي انسان جميل - [00:17:56](#)

في الوجه او في العين او في الانف وما اشبه ذلك لكان قد يصاب بالعين ولهذا قال بعض العلماء ينبغي للانسان الجميع ان لا يزيد نفسه جمالا خوفا عليه من العين. وذكر ابن القيم رحمه الله - [00:18:16](#)

المعاد ان الرسول عليه الصلاة والسلام رأى صبيا لاحد اقاربه وقال سودوا نونته لئلا تصيبه العين. النون قالوا انها النقرة التي تكون هي اما في الانفقة هنا. والا تكون عندما يضحك - [00:18:36](#)

فالانسان تكون في الخد ينحفر. هذا يعطي جمالا فيخشى اذا راها احد ان ان يصيب له بالعدل. فعلى كل حال العين حق بلا شك.

00:18:56 وثابتة ولا احد ينكرها اطلاقا. ومن انكرها -

فانه يذكر له ما صح عن الرسول عليه الصلاة والسلام. ويذكر له ايضا ما ثبت في الوقائع السابق هو اللاحق ثقة حتى يعترف ويوقف -

00:19:16